

موقف الشريعة الإسلامية من ظاهرة التنمر

الباحثة بشرى سبع خميس

bushrasaba1995j@gmail.com

أ.م.د. خالد أحمد حسين

ahmed@ircoedu.uobaghdad.edu.iq

جامعة بغداد - كلية التربية ابن رشد

الملخص

عُنِيَ البحث بالوقوف على (موقف الشريعة الإسلامية من ظاهرة التنمر) كون التنمر سلوك عدواني متكرر يُعد من أنواع العنف الذي يكون موجه من شخص أو مجموعة من الأشخاص؛ بهدف الإضرار والإساءة إلى شخص آخر أو مجموعة من الأشخاص وبشكل متعمد، وله عدة أشكال اللفظي أو البدني أو الإلكتروني أو غيرها من الأساليب، وقد يتبع المتنمرون سياسة التخويف أو الترهيب، فضلاً عن السخرية؛ بغية التقليل من شأن الضحية، وتهدف الدراسة إلى معرفة حكم الشريعة الإسلامية من التنمر بوصفه مصطلح حديث لمضمون قديم قدم الإنسان، وقد توصلت الدراسة إلى نتائج عدة منها: تأكيد الإسلام على النهي عن تلك الظاهرة قولاً وفعلاً وإيماءً، وحثه على مبدأ المساواة البشرية في الحقوق والواجبات، وهذا ما يوضح تجريم الإسلام وتحريمه للأذى والإساءة بأنواعها.

الكلمات المفتاحية: التنمر والاسلام، التنمر، التنمر في الاسلام، التنمر اللفظي، التنمر الاجتماعي

Abstract

The study was enriched by examining (Islamic Sharia's position on the phenomenon of bullying) because bullying is a recurring aggressive behavior that is one of the types of violence directed by a person or group of persons; With the intent of deliberately harming and offending another person or group of persons, it has several verbal, physical, electronic or other forms. Bullies may follow a policy of intimidation or intimidation, as well as ridicule; In order to belittle the victim. The study aims to know the Islamic Sharia ruling on bullying as a modern term for a content that is as old as man, and the study reached several results, including: Islam's affirmation of the prohibition of this phenomenon in word, deed and gesture, and its urging on the principle

of human equality in rights and duties, and this is what explains the criminalization of Islam And the prohibition of harm and abuse of all kinds.

Keywords: bullying and Islam, bullying, bullying In Islam, verbal bullying, social bullying.

المقدمة:

الحمد لله الذي بعث المرسلين مبشرين، والصلاة والسلام على من بعثه الله بالحق، ليكون هادياً ونوراً للعالمين، وعلى اله الأَطهار وصحبه الأخيار وعلى من سلك نهجهم وأقنقى خطاهم إلى يوم الدين. أما بعد.. إنَّ الشريعة الإسلامية تعرضت لظاهرة التتمر منذ ما يربوا على ألف وأربعمائة عام بكل أشكالها وأنواعها وظواهرها ، لذا فإنَّ الإسلام أول من سلط الضوء على تلك الظاهرة ومنها السنة النبوية زاخرة بنصوصها الشريفة التي تُشير على أن من خصائص الإنسان المسلم أن يسلم غيره من ضرره، بل إنَّ السنة الشريفة جعلت تلك الخاصية لأهميتها تعريفاً للمسلم، بحيث لا تزيع عنه ولا تحيد، وإلا لما أستحق وصف المسلم، فعن عبد الله بن عمرو (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا)، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قَالَ (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ)^(١). فالدين الإسلامي هو دين السلام والسماح والأخلاق، ولقد نهانا عن سلوك التتمر بأنواعه وأشكاله من تنمر (لفظي، وجسدي، وعنصري، واجتماعي)، وكانت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية زاخرة بذلك أما بالأمر أو بالنهي.

أهمية البحث: تكمن في إنَّ الإسلام رفع من قيمة الإنسان وبيّن حقوقه، وأوجب عليه أن يحترم تلك الحقوق ولا يتعدى على ذلك بأي شكل من الأشكال، وسلوكيات التتمر بصورها المتنوعة هي إساءة للأخر تنتهك حقوقه، وتُنقص من شأنه، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ الأَسْرَاءُ: ٧٠.

الهدف من البحث: بيان حكم الشريعة الإسلامية لسوك التتمر بوصفه ظاهرة سلبية تفكك بنسيج المجتمع المسلم وتقطع أواصره، و تسلط الضوء على القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة كونهما علاج أمثل لظاهرة سلوكية في ظل عجز القوانين الوضعية البشرية.

منهجية البحث: لا ريب في أنَّ تحديد المنهج هو من أهم متطلبات البحث العلمي؛ كونه الوسيلة او الأسلوب الذي يتم بموجبه معالجة الموضوع او مشكلة البحث بطريقة نظامية ومرتجة لحلها، تأسيساً على ذلك اعتمدنا على منهجية محددة تركزت على الوصف بغية الوصول إلى تفسيرات ذات دلائل وبراهين.

هيكلية البحث: يقترن البحث بهيكلية تتوزع فضلاً عن هذه المقدمة إلى ثلاثة مطالب وخاتمة، إذ انبرى المطلب الأول بعنوان التمر اللفظي، أما المطلب الثاني خصص لدراسة التمر الجسدي والعنصري، والمطلب الثالث التمر على الإسلام

المطلب الأول/ التمر اللفظي: والذي يُتم بإزعاج الآخرين والانتقاص من شأنهم، والاستهزاء والسخرية بإلقاء التعليقات الغير لائقة، والإهانة والتهديد والترويع.

-**إزعاج الآخرين** ليس من أخلاق الشريعة الإسلامية التي تحثُ على احترام الآخرين، وعدم التسبب بمضايقتهم، وكل ما يؤدي لضررهم من كافة الجوانب، فالإزعاج الذي يصدر من أي فرد، لا ينم عن ذوقه السليم، وفطرته الصافية، واحساسه بالمسؤولية، وشعوره بالوعي تجاه كل ما يوتر أجواء الآخرين ويقلق راحتهم^(٢).

ولقد حثَّ دين الإسلام على احترام مشاعر الناس وخصوصياتهم، والحفاظ على هدوئهم وسلامتهم، وعدم ازعاجهم بالتصرف السيء من مضايقة في أماكن بيوتهم، أو إطلاق العنان بالأصوات العالية، أو منعهم من مرفق عام أو منفعة مباحة ليست تابعة لأحد، فينبغي عدم إلحاق الأذى النفسي والمادي بهم؛ لأن ذلك ليس من صميم أخلاق الإسلام الداعي لتهديب النفس، إذ سلوك الإنسان يجب أن يكون متوافقاً مع قواعد الإسلام الداعي إلى عدم التعدي على الآخرين^(٣)، وفي الحديث عن النبي(صلى الله عليه وآله وسلم): (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيْفَهُ)^(٤).

وقد ورد أن استقامة اللسان من صفات الإيمان^(٥) لقوله(صلى الله عليه وآله وسلم): (لا يَسْتَقِيمُ إيمانٌ عبدٍ حتى يَسْتَقِيمَ قلبُهُ، ولا يَسْتَقِيمُ قلبُهُ حتى يَسْتَقِيمَ لسانُهُ)^(٦)، فالإيمان يقتضي اتصاف المسلم بالانضباط والوعي والمسؤولية، وعدم المبادرة لإلحاق الأذى بالآخرين، لأن الأذى ليس من طباع الإنسان المؤمن وصفاته الباحثة عن الرقي والكمال، وفي هذا الأمر نهى الله عزَّ وجل عن الأذى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَىٰ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾^(٧).

ومن تعاليم الدين الإسلامي تعويد اللسان على نطق الخير، وزجره والحذر منه، لكي لا ينطق بلفظة سوء ولو كانت في محلها^(٨)، قال النبي(صلى الله عليه وآله وسلم): (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، لَا يَرَىٰ بِهَا بَأْسًا، يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ)^(٩)، فإذا كان هذا الوعيد فيمن يتكلم بغير بصيرة، فكيف من يتعمد السوء في قوله والاثم في كلامه فأمره أعظم: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾^(١٠)، تدل الآية الكريمة أن المرء عليه حفاظة من الملائكة يكتبون أعماله وكل ما تكلم به من خيرٍ أو شر، وجاء هذا واضحاً في العديد من آيات القرآن الكريم منها: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كِرَامًا كَاتِبِينَ يَعْلَمُونَ مَا تَعْمَلُونَ﴾^(١١)، فما يلفظ بلفظ ولا يتكلم بكلام، إلا لديه

ملكا مراقباً لأقواله، وحافظاً لها، لا يفوته منها شيء، وليس بغائب عنها، يكتب جميع ما يتلفظ به الإنسان^(١٢).

-أما عن الاستهزاء والسخرية فليس هناك أبلغ من كتاب الله عز وجل حينما نهى عن أن يحتقر أنسان آخر، أو يُسخر به، أو يحط من شأنه ويهينه بالقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۚ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(١٣)، ففي الآية نهى صريح من الله تبارك وتعالى عن ازدراء الآخرين والاستهزاء بهم؛ لوجود الفقر أو المرض أو أي صفة أخرى مختلفة أو غير مألوفة، فربما يكون لدى الإنسان الذي تعرض للتمتر قدر أكبر عند الله تعالى من المتمتر^(١٤)، فقوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ واللمز التعيب بقول أو إشارة خفية (بمعنى: لا يعيب بعضكم بعضاً ولا يطعن بعضكم في بعض، والمراد بالأنفس، الإخوان هنا، والمراد: لا تعيبوا إخوانكم من المسلمين لأنهم كأنفسكم، فإذا عاب عائب أحدا يعيب، فكأنه عاب نفسه)^(١٥)، وقوله ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ (عن أبي جبيرة بن الضحاك وهو أخو ثابت بن الضحاك الأنصاري قال: فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة حيث قال: (قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَلَيْسَ مِنَّا رَجُلٌ إِلَّا وَلَهُ اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: يَا فُلَانُ، فَيَقُولُونَ: مَهْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَعْضُبُ مِنْ هَذَا الْإِسْمِ، فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ)^(١٦)، والمراد من الآية الكريمة أن لا ينادى بعضكم بعضاً لقب سوء لا يود سماعه، (كأن يقول المسلم لأخيه المسلم: يا فاسق، يا منافق، أو يقول لمن أسلم: يا يهودي أو يا نصراني، أو يقول لأي إنسان: يا كلب، يا حمار، يا خنزير)، وقد أتفق العلماء على تحريم تلقيب أو مناداة الإنسان بما يكره سماعه أو ما يُفيد ذماً، سواء أكان صفة له أم لوالديه، أم لكل من ينتسب إليه، و يُستثنى ما ذلك الألقاب التي صارت كالأعلام لأصحابها، كالأعرج، والأعمش، وما أشبه ذلك فلا بأس بها إذا لم يبغضها المنادى بها، أما الألقاب المحمودة فلا تحرم، ولا تكره كما قيل لأبي بكر الصديق (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): (عتيق)، ولعمر بن الخطاب (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): (الفاروق)، ولعثمان بن عفان (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): (ذو النورين)، ولعلي بن ابي طالب (عليه السلام): (ابو تراب) ونحو ذلك من الألقاب المحمودة^(١٧).

وعليه أن سلوك التتمتر قد يشتمل على السب والشتم، وبذاءة اللسان، وهو أمر محرّم شرعاً، وموجب لفسق قائله، إذ جاء عن ابن مسعود (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)^(١٨) وعليه نقول، أن من الآداب والأحكام التي أخذها العلماء من آية السخرية: (وجوب الابتعاد عن أن يعيب المسلم أخاه المسلم، أو يحتقره، أو يناديه بلقب سيئ)^(١٩).

وقوله تعالى: ﴿وَيَلِّ لِكُلِّ هُمْزَةٍ لُّمْرَةٍ﴾^(٢١)، فالويل كلمة تهديد ووعيد لمن كانت صفاته السخرية والاستهزاء من الناس^(٢٢).

وقال ابن عباس (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) في قوله تعالى ﴿يُؤْتِلِنَّا مَالِ هَذَا آلِكِثْبِ لَا يُعَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَنَاهَا﴾^(٢٣)، (إن الصغيرة التبسم بالاستهزاء بالمؤمن والكبيرة الفهقهة بذلك)، وفي هذا إشارة إلى أَنَّ الضحك على الآخرين من جملة الذنوب والكبائر^(٢٤).

-أما التتمر الاجتماعي: هو أحد أشكال التتمر اللفظي، والذي يتم بنشر الشائعات بين الناس والاتهامات الباطلة والنبذ الاجتماعي، لغرض تشويه السمعة والتي تعد من أسوء الخصال التي تلتصق بالمرء، فالذي يقوم بذلك قد يحمل نفاقاً أو حقداً بلقبة أو حسداً أو كراهية، أو أن هناك وقائع قديمة قد حصلت بينه وبين الضحية ويقصد من ورائها الانتقام، أو هناك سوء فهم خاطئ غير مقصود أدى إلى ذلك، وأيضاً هناك من يسعى للحط من قيمة الآخرين ومحاولة إقصائهم، حتى يبرز نفسه أنه الأفضل^(٢٥)، وكل ذلك من دوافع الغيبة والنميمة والحقد والحسد والكذب والنفاق وسوء الظن، وتعد هذه الآفات من كبائر الذنوب التي تهدد أوامر المجتمع وكيانه الأخلاقي، وقد جاءت تلك الرذائل مفصلة في النهي والزجر عنها في القرآن الكريم والسنة المطهرة، وقد تمّ استعراض ذلك في أسباب ظاهرة التتمر في الفصل الثاني كل من الغيبة والنميمة والحقد والحسد والنفاق، ولنبيين هنا وباختصار معاني بعض من تلك الآفات:

-فالغيبة تعني: ذكر المسلم بما يكره أن يقال فيه، لما ورد عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): (أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ)^(٢٦).

-والنميمة: هي نقل الحديث بين الناس للإفساد^(٢٧) بينهم: قال النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) (وَشِرَارُكُمْ الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيمَةِ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحْبَةِ، الْبَاغُونَ الْبُرَاءَ الْعَنْتَ)^(٢٨)

-أما الكذب: فهو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب، وبمعنى إخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه، وهو من أقصر الطرق إلى النار^(٢٩): (وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا)^(٣٠).

- وسوء الظن: هو (التهمة والتخون للأهل والأقارب والناس في غير محله، وقد نهى الله تعالى عنه، لأن بعض ذلك يكون إثماً محضاً) تعديل^(٣١): ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَ لَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾^(٣٢).

وقد جاء عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): (مَنْ رَمَى مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ بِهِ حَبَسَهُ اللَّهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ)^(٣٣) حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ^(٣٤)، والمقصود من الحديث أن الذي يرمي مسلماً بشيء أختلقه وأفتراه عليه، أو أنه قال ذلك الشيء من أجل الذم والاستهزاء به، وإن كان فيه

ذلك العيب الذي قاله، فهناك غيبة و بهتان، وهو الكذب، وكل منهما من المعاصي المذمومة، والبهتان أشد من الغيبة، فعقوبته يكون على جسر جهنم حتى يخرج مما قال، بمعنى (أنه يعاقب على ما قال، وأنه يخرج من العذاب بتحصيل العقوبة عليه بذلك الذنب الذي اقترفه) ، وهذا إن كان من أهل الإيمان^(٣٥)،

من هنا يمكن القول أنّ معاني كبائر الذنوب من آفات القلب واللسان، جميعها مشتقة من الظلم؛ لأن الظلم مفسدة كبيرة في الأرض، وهو من أهم الأسباب لزوال النعم، وقد حرم الله تبارك وتعالى الظلم على نفسه وعلى عباده، وجعله من أزدل المعاصي أقبحها؛ لما له من عواقب مدمرة وأثار وخيمة على الفرد ومجتمعه، وقد جاء في الحديث القدسي، عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): (يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا)^(٣٦) والله تبارك وتعالى خلق الإنسان لعبادته، ولعمارة الأرض، كرمه وسخر له الحياة النبيلة^(٣٧): ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾^(٣٨).

وعليه نقول إنّ من صفات الإنسان المؤمن أنه يحترم أقوال الناس وأفعالهم ولا يتنمر عليهم، فالمسلم ليس صاحب خلق سيء يظهر في أقواله ومعاملته مع الآخرين، كأن يشتم أحدهم أو يستغيب آخر أو يسخر منه، وهذا ما نهى عنه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): إذ قال (لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَّانٍ، وَلَا بِلَعَّانٍ، وَلَا الْفَاحِشِ الْبُذِيءِ)^(٣٩)

المطلب الثاني/التنمر الجسدي والعنصري:

أولاً/ التنمر الجسدي: والذي يتم من خلال الضرب والصفع والقرص ولوي الذراع ونحو ذلك، فإن الدين الإسلامي جاء لينبذ كل ذلك ويأمر بقانون اللين والسلم والعفو، قال تعالى: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾^(٤٠)، وفي هذا المعنى أشار النبي (صلى الله عليه وآله وسلم): حينما قال: (ألا أدلك على أكرم أخلاق الدنيا والآخرة؟ أن تصل من قطعك ، وتُعطي من حرمك ، وأن تعفو عن ظلمك)^(٤١)، كما دعاء الإسلام لتحقيق السلم: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(٤٢).

ثانياً/ التنمر العنصري: والذي يأتي بالتمييز أو التفرقة بين أنسان وآخر على أساس الدين أو المذهب أو القومية أو اللون أو الجنس^(٤٣)، وهذا ما حرص عليه الدين الإسلامي بأساس قائم على المساواة والعدل بين الناس دون قيد ولا شرط، فلا يوجد تفرقة بينهم والجميع سواء^(٤٤)، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾^(٤٥)، فلا وجه للتفاخر والتفاضل بين الناس على أساس الأموال أو الأنساب والعرق أو اللون؛ لأن هناك وجه ارتباط بين هذا الخطاب في هذه الآية الكريمة وبين ما قبلها من الآيات، فإنه تبارك وتعالى بعدما نهى عن الغيبة والتجسس، وعن احتقار الناس

بعضهم لبعض، وتتمر بعضهم من بعض، نبه على أنه لا ينبغي لأحد أن يسخر من أخاه أو يحتقره؛ لأنهم متساوون جميعاً في البشرية^(٤٦)، وهذا ما أشار إليه النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى)^(٤٧).

(وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ)^(٤٨)، فالتمييز بين الناس إنما يكون بإخلاص الضمير، وتهذيب النفس، ونقاء القلب، وإخلاص الأعمال لله تبارك وتعالى، لا بالصور والألوان، ولا بالمظاهر والثورات، ولا بالأعراق والأجناس، وقد جاء عن الإمام علي (عليه السلام): (وأشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللفظ بهم، ولا تكونن عليهم سبعا ضارياً تغتتم أكلهم، فإنهم صنفان إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق)^(٤٩)

من هنا نقول، إنَّ حكم سلوك التتمر بأنواعه في الشريعة الإسلامية أمر محرّم وغير جائز، فقد رفع الإسلام من شأن وقيمة المرء وبَيَّن حقوقه، وأوجب عليه أن يحترم هذه الحقوق ولا يتعدى على ذلك بأي شكل من الأشكال، وإنَّ سلوكيات التتمر بصورها المتنوعة هي إساءة للآخر تُنقص من شأنه ومكانته، وتنتهك خصوصيته، وحقوقه، وهي أمور سيئة مُحَرَّمَة في الإسلام ومُنكرَة، فينبغي على كل من اعتاد على فعل مثل هذه الأمر، التوجه إلى الله عزَّ وجل بالتوبة، ويُقلع عنها لما لذلك من الذنب والإثم العظيم، وبالرغم من أنَّه لم يرد في تلك الظاهرة حد أو عقوبة دنيوية شرعية، إلا أنَّه أمرٌ يُؤثم فاعله وله الكثير من الوزر والإثم في الآخرة، كما إنَّ فعل سلوك التتمر للناس يُؤدي إلى تمكينهم في اليوم الآخر، وقدرتهم على الأخذ من ميزان حسنات الإنسان الذي تتمر عليهم، وإن لم يوجد لديه شيء من الحسنات، أثقلوا ميزان سيئاته من خلال وضع أوزارهم وذنوبهم^(٥٠)، وقد جاء عن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): (أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَدَّفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا؛ فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنَيْتُ حَسَنَاتَهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ؛ أُخِذَ مِنْ حَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ)^(٥١).

(فخير المسلمين هو الذي يمسك لسانه عن طعن الناس، ويحفظ ما بين فكيه عن الإساءة للمسلمين بالقول أو بالإشارة، وهو الذي يمسك يده وجميع جوارحه، ويحبس شرورها وأذاها، فلا يمد يده لحق الغير، ولا يسير بغية الإضرار بأحد، ولا يتحرك فكره وقلبه للإيقاع أو الظلم أو الإيلام)^(٥٢)، وبالتالي فإنَّ من حقوق الإنسان تجاه الآخرين تقدير مكانتهم، واحترام مشاعرهم والاعتراف بحقوقهم، فلا يضايق الإنسان المسلم بكلمة نابية، بل لا يضايق غير المسلم، فكيف بالمسلم، ولا بأذى متعمد، قال تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾^(٥٣)، ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾^(٥٤)

المطلب الثالث/التنمر على الإسلام: والذي يتم من خلال الاستهزاء بالله ورسوله، او (السخرية بشيء من أسماء الله تبارك و تعالى أو صفاته أو أفعاله أو أمره أو نهييه أو وعده أو وعيده، وما تضمن الاستخفاف بحق النبوة والشريعة)^(٥٥)، لهدف الطعن بالدين، وهذا ما نلاحظه ليلاً ونهاراً في الواقع وفي الأنترنت (من سب الله أو سب رسوله أو سب الدين أو الاستهزاء بشيء من الدين)، فهذا النوع من التنمر أخطر الأنواع وأشدّها عقوبة، فقد حذرنا الله تعالى في كتابه العزيز من الاستهزاء به سبحانه أو بأنبيائه أو بآياته، وحكم بالكفر على من فعل^(٥٦) ذلك: ﴿وَلَيْتَن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ لَا تَعْدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾^(٥٧)، فقد أجمع العلماء إن الاستهزاء بالله عزّ وجل، وكتابه العظيم، ورسوله وأنبيائه كفر مخرج من الدين؛ لأن أصل الدين مبني على تعظيم الله تبارك وتعالى وتعظيم دينه وأنبيائه والاستهزاء بشيء من ذلك والاستخفاف به، مناف لهذا الأصل ومناقض له أشد المناقضة^(٥٨)، وعليه إن السخرية من الدين تُعد من أعظم المعاصي التي يقع فيها الإنسان، بل هي ناقض من نواقض الإيمان.

فالمرء قد يكفر بلفظٍ وهو يضحك ويلعب ولا يشعر بذلك، فعليه أن يحذر بنطق ما يخرج من هذا اللسان الذي هو أكثر ما يهوي بصاحبه إلى النار^(٥٩)، ﴿فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ، لَا يَرَىٰ بِهَا بَأْسًا، يَهْوِي بِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا فِي النَّارِ﴾^(٦٠).

فضلاً عن ذلك تعرض المُستهزئ بالدين لسخط الله وعذابه في الدنيا والآخرة، ﴿وَلَقَدْ اسْتَهْزَأُوا بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾^(٦١)، وقد بين القرآن الكريم عدة صور من الأمم السابقة الذين حلّ بهم عقاب الله في الدنيا، ومنهم قوم النبي نوح (عليه السلام) حينما قابلوه بالاستهزاء والسخرية، فكانت عاقبتهم الغرق بالطوفان، ﴿وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا﴾^(٦٢)، وأيضاً قوم النبي هود (عليه السلام) عاقبهم تبارك وتعالى بالريح العقيم، ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِم الرِّيحَ الْعَقِيمَ مَا تَدْرُ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالرِّيمِ﴾^(٦٣)، وأيضاً من عقاب الله بالمستهزئين ما حلّ بزعماء وقادة قريش من المشركين منهم قُتل يوم بدر، وأُسّر في الذل والمهانة، فهذا ما يُحلّ بالمستهزئين في الدنيا من العقاب، أما عقاب الآخرة، فكل من الساخرين والمستهزئين ينال العذاب الأكبر^(٦٤): ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٦٥)، أي أولئك المنافقون الذين استهزأوا من المؤمنين من صحابة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في أمر الصدقات التي هي أفضل علامات الإيمان، فسخروا منهم في أكمل فضائلهم، فقالوا(ما فعلوها لوجه الله وإنما فعلوها رثاء الناس) ، فكان جزائهم بمثل ذنبهم، جعلهم الله سخرية للناس أجمعين، ووعدهم بالعذاب الأليم^(٦٦).

فضلاً عن ذلك، ينبغي لمن يرى التتمر على الدين يجب عليه الإنكار على هؤلاء المستهزئين المتمترين وتببيهم على عظيم جرمهم وخطورته، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾^(٦٧)، فإن لم يستجيبوا لنصحه، فلا يجوز مجالستهم في مجلس واحد، ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَعْدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ - إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ﴾^(٦٨)، وأيضاً عدم موالاة هؤلاء الساخرين الهازلين، لأنه لا يجمع الأنسان المؤمن بين الإيمان بالله تعالى والولاء لهؤلاء الساخرين^(٦٩)، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا﴾^(٧٠) إذن لسلوك التتمر من وجهة نظر الإسلام آثار متعددة منها:

- إن لسلوكيات التتمر مخالفة صريحة لأمر الله تبارك وتعالى، ثم هي جالبة لسخطه وعقابه، إذ أن التتمر على المسلم قد يؤدي إلى خسران الحسنات في الآخرة، فضلاً عن هذا يفكك عرى المجتمع ويجعل الضحية ناقماً على المتمتر متربصاً به ويحاول الانتقام لنفسه دائماً، و إن السخرية من الدين نذير شؤم للساخرين، فقد كان الغرق عاقبة قوم نوح (عليه السلام) الذين كفروا بالله تعالى وسخروا من نبيهم، فضلاً عن هذا إن المتمتر يفقد الوقار وتسقط عنه المروءة، و يظلم نفسه بتحقير من وقره الله تعالى، والتتمر انتهاك صريح لحقوق الإنسان بوجه عام، ومخل بمبدأ تكريم الإنسان على وجه الخصوص، ويميت القلب ويورثه الغفلة حتى إذا جاءت الآخرة ندم المستهزئ على ما قدمت يداه، ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يُحَسِرَتْنِي عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّخِرِينَ﴾^(٧١)، والسخرية والاستهزاء من صفات الكفار والمنافقين، وقد نهانا الله عن التشبه به، ﴿وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾^(٧٢)، في ارتكاب التتمر أمر محرم نهى عنه الدين الإسلامي، والساخرون من الناس في الدنيا، يسخر منهم الله تبارك وتعالى، ورُسله الكرام، والتتمر ينسي المرء ذكر خالقه، وبذلك يخسر الساخر نفسه^(٧٣).

ويتبين أن التتمر داء من أدواء الجاهلية ينبغي تجنبه والابتعاد عنه، إذ أن للامر لأخيه المسلم المستهزئ به، إنما يلزم نفسه ويسخر منها، وإن التتمر وما في معناه من الاعتداء والاستهزاء والسخرية من الفقراء والضعفاء والتحقير لهم، والإزدراء عليهم، كل ذلك مبعث من الله تبارك وتعالى، وعلى المتمتر أن يتوقع عقوبته في الدنيا أيضاً بأن يحدث له مثل ما حدث للمتمتر عليه.

الخاتمة: الحمد لله الذي تتم بنعمه الصالحات، حمداً كثيراً على توفيقه وإحسانه وأصلي وأسلم على سيد الخلق في أقواله وأفعاله وجميع أحواله وعلى اله وصحبه اجمعين .. وبعد..
قد توصلنا في هذا البحث الى نتائج عدة ابرزها ما يلي:

- ١- يؤكد دين الإسلام على الزجر والنهي عن ظاهرة التتمر بأنواعها سواء بالقول أو الفعل أو الإيماء.
- ٢- احترام الشريعة الإسلامية لإنسانية الإنسان، و تحريم وتجرير كل أنواع الاعتداء والإساءة والتتمر.
- ٣- إعمال الشريعة الإسلامية هو علاج للظواهر الاجتماعية التي عجزت القوانين الوضعية عن علاجها.
- ٤- يقوم منهج الشريعة الإسلامية في علاج ظاهرة التتمر على المساواة البشرية في الحقوق والواجبات.

المصادر والمراجع:

- (١) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، رقم (١٠): ١/١؛ وسُنن الدرامي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع- المملكة العربية السعودية، ط ١: ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م، كتاب الرقاق، باب في حفظ اليد، رقم (٢٧٥٨): ٣/١٧٨٣.
- (٢) التتمر الظاهرة والحل- جهود الدولة في مواجهتها، يوسف محمد حسين، دار زهور المعرفة والبركة، مصر- القاهرة، ب. ط، ٢٠١٨م: ٨٠.
- (٣) ينظر: دروس الشيخ عائض القرني، عائض بن عبد الله القرني، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>، الكتاب متاح في المكتبة الشاملة تحت الرابط، al- book/maktaba.org/ب. ط، ب ت: ٤/٦؛ التتمر الظاهرة والحل- جهود الدولة في مواجهتها: ٨١.
- (٤) صحيح البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم (٦٤٧٥): ٨/١٠٠؛ صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ب ط، ب ت، كتاب الإيمان، باب اكرام الضيف والجار، رقم (٤٧): ١/٤٩؛ الكافي، محمد بن يعقوب الكليني (ت: ٣٢٩هـ) تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط ٥، ب. ت: رقم (٩): ٦/١.
- (٥) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، البغدادي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ) ت: شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة - بيروت ط ٧، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م: ٣٣٤/١.
- (٦) بحار الأنوار، محمد تقي المجلسي (ت: ١١١١هـ)، ب ط، ١٤٠٣ - ١٩٨٣ م، رقم (٤٢): ٦٨/٢٨٧.
- (٧) الأحزاب: ٦٩.
- (٨) شرح الأربعين النووية، عطية بن محمد سالم (ت: ١٤٢٠هـ)، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>، الكتاب متاح في المكتبة الشاملة تحت الرابط، al- book/maktaba.org/ب. ط، ب ت: ٣٩/٥.
- (٩) مُسند الإمام أحمد، بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، رقم (٧٢١٥): ٢/١٤٩؛

صحيح البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم (٦٤٧٨): ١٠١/٨؛ سنن ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ب. ط. ب. ت: كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتن، رقم (٣٩٧٠): ٤٥٦/٥.

(١٠) ق: ١٨.

(١١) الانفطار: ١٠-١٢.

(١٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط ٣، ١٤١٩ هـ: ٣٣٠٨/١٠؛ و تفسير القرآن الكريم، محمد أحمد إسماعيل المقدم، دروس صوتية قام بتقريبها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net> الكتاب متاح في المكتبة الشاملة تحت الرابط، al-

<http://www.maktaba.org/book/>، ب. ط. ب. ت: ١٠/١٣٨.

(١٣) الحجرات: ١١.

(١٤) ينظر: زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ١، ١٤٢٢ هـ: ١٥٠/٤؛ لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد الشحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (ت: ٧٢٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م، ١٨٤/١.

(١٥) لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد الشحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (ت: ٧٢٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م: ١٨١/٤؛ ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ) تحقيق: يوسف علي بديوي راجعه دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ٣٥٤/٣؛ التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر، دمشق، ط ٢، ١٤١٨ هـ: ٢٥٢/٢٦.

(١٦) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ب. ط. ب. ت، كِتَابِ الْأَدَبِ، بَابُ، فِي الْأَلْقَابِ، رقم (٤٩٦٢): ١٥٥/٥.

(١٧) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: ٢٥٦/٢٦؛ لباب التأويل في معاني التنزيل: ١٨١/٤؛ ينظر: تفسير الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣هـ) تحقيق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت، ط ١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م: ٣٣٤/٩؛ التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة ط ١، ١٩٩٨ م: ٣١٣/١٣.

(١٨) صحيح مسلم: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ، سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ: رقم (٦٤): ٥٧/١.

(١٩) التفسير الوسيط للقرآن الكريم: ١١٣/١٣.

(٢٠) وَيَلِّ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٌ : الويل: كلمة تدل على التقبيح و العذاب والتهلكة، وقيل أسم لوداي في جهنم، والهُمَزَةُ: السخرية من الغير والطعن بهم، واللمزة رميهم بما يؤذيهم بالإشارة كتحركة اليد قرب الرأس إشارةً للوصف بالجنون، او الإشارة بالعين رمزاً للاستهزاء والاستخفاف، وقيل الهمزة واللمزة: هم المشاؤون بالنميمة بين الناس، المفروقون بينهم، وحاصل تلك الاقوال يرجع إلى أصل واحد هو: الطعن وإظهار العيب، سواء امام المتمتر عليه او بغيابه، ويدخل في ذلك من يحاكي الناس في أقوالهم وأفعالهم وأصواتهم ليضحكوا منه. (التفسير الوسيط للقرآن الكريم: ١١٣/١٣)

- (٢١) الهمزة: ١.
- (٢٢) ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم: ١١٣/١٣.
- (٢٣) الكهف: ٤٩.
- (٢٤) محاسن التأويل:، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت ١٣٣٢هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط ١ - ١٩٩٤ م: ٥٣١/٨.
- (٢٥) ينظر: التتمر الظاهرة والحل-جهود الدولة في مواجهتها: ٨٤.
- (٢٦) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة، رقم(٢٥٨٩): ٢١/٨؛ سنن ابي داوود، كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم (٤٨٧٤): ١٢٢/٥.
- (٢٧) ينظر: آفات اللسان في ضوء الكتاب والسنة: ٣٠/١.
- (٢٨) مسند الامام احمد: رقم(١٧٩٩٨): ٥١٢/٢٩؛ الكافي: رقم(١): ٣٦٩/٢.
- (٢٩) ينظر: الكذب عبد الملك بن محمد القاسم، دار القاسم، الكتاب متاح في المكتبة الشاملة تحت الرابط ، al-maktaba.org/book/ ط، ب ت: ٧.
- (٣٠) صحيح مسلم: كِتَابُ الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْأَدَابِ، بَابُ قُبْحِ الْكُذْبِ وَحُسْنِ الصِّدْقِ وَقَضْلُهُ، رقم(٢٦٠٧): ٢٩/٨.
- (٣١) مختصر تفسير ابن كثير، محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان، ط٧، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨١ م: ٣٦٣/٢.
- (٣٢) الحجرات: ١٢.
- (٣٣) جسر جهنم: جسر ممدود على متن جهنم، يمر الناس عليه على قدر أعمالهم، فمن تجاوزه وصل إلى الجنة، ومن وقع في النار ولم يتجاوز الجسر فإنه يعذب في النار. (شرح سنن أبي داود المؤلف: عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>، الكتاب متاح في المكتبة الشاملة تحت الرابط ، al-maktaba.org/book/ ب. ط، ب ت: ٢٥٥/٣).
- (٣٤) سنن أبي داود: كِتَابُ الْأَدْبِ، بَابُ مَنْ رَدَّ عَنْ مُسْلِمٍ غَيْبَةً، رقم (٤٨٨٣): ١٢٥/٥.
- (٣٥) شرح سنن أبي داود: ٢٥٥/٣.
- (٣٦) صحيح مسلم: كِتَابُ الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْأَدَابِ، بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ، رقم(٢٥٧٧): ١٦/٨.
- (٣٧) التتمر الظاهرة والحل-جهود الدولة في مواجهتها: ٨٥-٨٦.
- (٣٨) الأسراء: ٧٠.
- (٣٩) مسند الإمام أحمد: رقم(٣٨٣٩): ٣٩٠/٦.
- (٤٠) البقرة: ٢٣٧.
- (٤١) الكافي: رقم(١): ١٠٧/٢.
- (٤٢) الانفال: ٦١.
- (٤٣) ينظر: التتمر الظاهرة والحل-جهود الدولة في مواجهتها: ٨٦.
- (٤٤) الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه، عبد القادر عودة (ت ١٣٧٣هـ)، الاتحاد الإسلامي للمنظمات الطلابية، ط٥، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م: ٥٠.
- (٤٥) الحجرات: ١٣.

- (٤٦) تفسير القرآن الكريم، محمد أحمد إسماعيل المقدم، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية <http://www.islamweb.net>، الكتاب متاح في المكتبة الشاملة تحت الرابط، <http://al-maktaba.org/book>، ط، ب ت: ٢/١٣٦.
- (٤٧) مُسند الأمام أحمد: رقم (٢٣٤٨٩): ٤٧٤/٣٨.
- (٤٨) صحيح مسلم: كتاب الأَبْرُ وَالصِّلَةُ وَالْأَدَابُ، بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، رقم (٢٥٦٤): ١١/٨.
- (٤٩) نهج البلاغة، خطب الإمام علي (عليه السلام) (ت: ٤٠هـ)، تحقيق: الشيخ محمد عبدة، دار الذخائر، قم- إيران، ط١، ١٤١٢ هـ. رقم (٥٣): ٨٤/٣.
- (٥٠) حكم التتمر في الاسلام، ٢٠٢٢م، تم الاطلاع عليه بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٢٢، تحت الرابط <https://sawahpost.com>.
- (٥١) صحيح مسلم: كِتَابُ الأَبْرُ وَالصِّلَةُ وَالْأَدَابُ، بَابُ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، رقم (٢٥٨١): ١٨/٨.
- (٥٢) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين لاشين، دار الشروق، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م: ١٥٢/١-١٥٣.
- (٥٣) البقرة: ٨٣.
- (٥٤) الأحزاب: ٥٨.
- (٥٥) دلائل الأثر على تحريم التمثيل بالشعر، حمود بن عبد الله بن حمود بن عبد الرحمن التويجري (ت ١٤١٣ هـ)، مطابع القصيم، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٣٨٦ هـ.
- (٥٦) ينظر: تحذير المسلمين من السب والاستهزاء بالدين، أبو عبد الرحمن المصري، ط٢، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م: ١٤/١.
- (٥٧) التوبة: ٦٥-٦٦.
- (٥٨) تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦ هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م: ٣٤٢؛ ينظر: خطورة الاستهزاء بالدين، عبد الله بن عبد الرحمن المسعد، دار المحدث، ب.ط، ب.ت: ١٥.
- (٥٩) المصدر نفسه: ١٧.
- (٦٠) سبق تخريجه.
- (٦١) الأنعام: ١٠.
- (٦٢) الفرقان: ٣٧.
- (٦٣) الذاريات: ٤١-٤٢.
- (٦٤) أسلوب الاستهزاء في ضوء القرآن الكريم- أخطاره وآثاره، حسني محمد العطار، مؤسسة نافذة للبحث والطباعة والنشر، ط١، ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢٠ م: ١٥٧-١٦٠.
- (٦٥) التوبة: ٧٩.
- (٦٦) تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (ت ١٣٧١ هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر، ط١، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م: ١٠/١٧٠-١٧١.
- (٦٧) الانعام: ٦٨.
- (٦٨) النساء: ١٤٠.
- (٦٩) ينظر: خطورة الاستهزاء بالدين: ٢٦.

(٧٠) المائدة: ٥٧.

(٧١) الزمر: ٥٦.

(٧٢) الحديد: ١٦.

(٧٣) ينظر: موسوعة الأخلاق الإسلامية، مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف، موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net، ب. ط، ١٤٣٣: ٢/٢٨٦؛ نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم: عدد من المختصين بإشراف الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد، دار الوسيلة للنشر والتوزيع - جدة ، ط٤، ب. ت: ١٠/٤٦١٤؛ خطورة الاستهزاء بالدين: ١٣..